A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/7/Add.7
28 May 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ١٣٧ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتُكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

التقرير الثامن للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في مسودة مسبقة لتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة لتمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (A/C.5/51/30/Add.1). وقدمت هذه التقديرات المنقحة عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٤/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. وأثناء نظر اللجنة في هذا التقرير اجتمعت بالمدعية العامة ومسجل المحكمة الدولية وبممثلي الأمين العام الذين قدموا معلومات إضافية. كذلك قامت اللجنة بتبادل الآراء مع وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية بشأن التقرير المقدم من مكتب المراقبة الداخلية عن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (A/51/824، المرفق).

٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام كان يعتزم تقديم الاقتراحات المنقحة لميزانية عام ١٩٩٧ للمحكمة الدولية التي طلبتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٢/٥٠ جيم المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦ عن الانتهاء من تقارير مكتب المراقبة الداخلية (OIOS)، (A/C.5/51/30، الفقرة ٤). وفي ذلك القرار طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام "أن يعهد إلى مكتب خدمات المراقبة الداخلية بالاضطلاع، دون مساس ببرنامج عمله، بعملية معاينة للمحكمة الدولية، استهدافا لتحديد المشاكل والتوصية بتدابير لتعزيز كفاءة استخدام الموارد". وبموجب مذكرة مؤرخة ١١ آذار/ مارس ١٩٩٧، أحال الأمين العام تقرير مكتب المراقبة الداخلية عن استعراضه للاحتياجات من الموارد اللازمة في عام ١٩٩٧ للمحكمة لعناية الجمعية. وتلاحظ اللجنة أن الأمين العام يؤيد التوصيات الواردة في هذا التقرير (A/51/824).

٣ - وتأسف اللجنة الاستشارية لتأخير تقديم تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة لميزانية المحكمة الدولية لعام ١٩٩٧ (A/C.5/51/30/Add.1). وتشير اللجنة إلى أنها طلبت أن تقدم إليها التقديرات المنقحة لكي تستعرضها قبل ٣ شباط/فبراير ١٩٩٧، كإضافة إلى الوثيقة A/C.5/51/30، على أن تبين التغييرات التي أدخلت على ذلك الاقتراح (A/51/7/Add.5، الفقرة ٣). ورغم أن تقرير مكتب المراقبة الداخلية صدر يوم ١١ آذار/ مارس، إلا أن تقرير الأمين العام لم يصدر بالفعل حتى ١٢ أيار/مايو ١٩٩٧.

ألف - مكتب المراقبة الداخلية

٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية (A/51/824، الفقرتان ٣ و٥) أن مكتب المراقبة الداخلية بحث مقترحات الميزانية التفصيلية المقدمة من مسجل المحكمة الدولية يوم ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، وكذلك المعلومات الإضافية التي قدمت فيما بعد من قبل المحكمة، قبل إصدار تقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ بشأن تمويل المحكمة (A/C.5/51/30). وقد بلغت قيمة الميزانية المقترحة التي أعدتها المحكمة، حسبما بالشكل الذي درسه مكتب المراقبة الداخلية، ٥٠٠ ٧١٣ ٦٨ دولار، والتي أظهرت زيادة قدرها ٩٠٠ ٢٨٩ ٣٣ دولار على اعتمادات عام ١٩٩٦ و١٩٧ وظيفة إضافية بالنسبة إلى مستوى ملاك الموظفين المأذون به سابقا.

٥ - وقد أوضح الأمين العام في تقريره المتضمن للتقديرات المنقحة (A/C.5/51/30/Add.1، الفقرة ٤٠) أن التقرير "أخذ في الاعتبار الملاحظات التي أوردها مكتب المراقبة الداخلية في تقريره عن الميزانية المقترحة المؤرخ آذار/ مارس (A/51/824، المرفق). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام قد بين أنه نظرا لأنه لم يحظ بعد بالاستفادة من آراء الجمعية العامة بشأن ذلك التقرير فمن الحكمة المضي في طريق النمو الحقيقي من خلال إضافة ٥٠ وظيفة تمول من الأنصبة المقررة و١٠ وظائف تمول من الموارد الخارجة عن الميزانية لتعزيز الوظائف الـ ٣٣٧ القائمة، بحيث عندما تؤخذ في الاعتبار التغييرات المذكورة أعلاه فإن مستوى ملاك الموظفين سوف يرتفع إلى ما مجموعه ٣٩٧ وظيفة بنهاية عام ١٩٩٧.

٦ - وترى اللجنة الاستشارية أنه كان ينبغي أن يطبق الأمين العام الإجراء المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ وأن يبدي تعليقاته على كل واحدة من توصيات مكتب المراقبة الداخلية. وتشير اللجنة الاستشارية بصفة خاصة إلى أن تقرير المكتب يتناول بالدراسة التقديرات المقترحة من قبل المحكمة قبل أن يدرسها الأمين العام. وفي هذه الحالة، كان ينبغي للأمين العام أن يبين موقفه بشأن توصيات الميزانية المقدمة من المكتب من أجل تجنب احتمال التضارب والاضطراب.

باء - تعليقات عامة

٧ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه جرت محاولة لتنفيذ التوصيات السابقة الصادرة عن اللجنة A/C.5/51/30/Add.1، المرفق السابع). بيد أن اللجنة ترى أن بعض هذه التوصيات لم تنفذ إلا جزئيا، بينما

لم يشمل التنفيذ توصيات أخرى. وعلى سبيل المثال، أوصت اللجنة بأن تدرج بالكامل في الميزانية جميع احتياجات المحكمة من تكاليف الدعم الإداري لكل وحدة تنظيمية بصرف النظر عما إذا كانت ستمول أم لا في نهاية المطاف من الاشتراكات المقررة أو من تبرعات عينية أو بالأفراد (A/50/925، الفقرات ٩ - ١١). وبالإشارة إلى توصيتها بشأن السفر واستحقاقات بدل الإقامة فإنه بعد الفراغ من جلسات الاستماع (المرجع نفسه، الفقرة ١٦)، زودت اللجنة، بناء على طلبها، بمسودة لأنظمة السفر وبدل الإقامة للمحكمة. وتعتزم اللجنة استعراض هذه الأنظمة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، وسوف تعود إلى المسألة الشاملة المتمثلة في تنفيذ توصياتها بالصفة التي أقرتها الجمعية العامة في سياق الاستعراضات التي ستجريها لتقديرات الميزانية القادمة للمحكمة. وواجهت اللجنة صعوبات فيما يتعلق بتقييم طلبات المحكمة بسبب الافتقار إلى مبررات وتحليل للتقديرات الواردة في التقرير. وترى اللجنة أن الطلبات المتعلقة بالوظائف الجديدة والموارد الأخرى ينبغي أن تكون على الدوام مبررة وموضحة تماما.

٨ - ومن رأي اللجنة الاستشارية أنه يمكن إدخال تحسينات إضافية على شكل الوثيقة بهدف زيادة وضوحها وشفافيتها ولكن دون زيادة طولها بالضرورة. فعلى سبيل المثال، يمكن زيادة وضوح سرد الأنشطة والاحتياجات من الموارد اللازمة لقلم المحكمة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي، كلما أمكن ذلك، عرض البيانات خاصة البيانات المتعلقة بإحصاءات حجم العمل لمختلف الوحدات، في شكل جداول على أن تكون مصحوبة بتحليل نوعي من أجل دعم الطلبات.

٩ - وتؤكد اللجنة الاستشارية من جديد طلبها ضرورة أن تقدم دائما البيانات المالية المستكملة بأكبر درجة عن الفترة المالية السابقة لمقترح الميزانية الجديدة (المرجع نفسه، الفقرة ٣). وتأسف اللجنة لعدم إتاحة هذه البيانات بشأن نفقات عام ١٩٩٦ للمحكمة، مما أعاق تقييم اللجنة للمقترحات. وزودت اللجنة، بناء على طلبها، وبعد انتهاء جلسات الاجتماع، بتقدير لنفقات عام ١٩٩٦، يبلغ ٨٠٠ ٩١١ ٣٣ دولار (انظر المرفق الأول) وبموجز للتغييرات في الاحتياجات التقديرية من الموارد لعام ١٩٩٧ والواردة في الوثيقة A/C.5/51/30/Add.1، بالمقارنة مع التقديرات الواردة في الوثيقة A/C.5/51/30 (انظر المرفق الثاني). كذلك زودت اللجنة بالنفقات المتنبأ بها للفترة ١ كانون الثاني/يناير - ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ والتي تبلغ ٢٠ مليون دولار. وتلاحظ اللجنة أن تقدير نفقات الأشهر الستة الأولى كانت تقل بقرابة ٣٠ مليون دولار عن الاحتياجات المقدرة المنقحة لعام ١٩٩٧ ومقدارها ١٠٠ ٩٨٣ ٤٩ دولار. وترى اللجنة، وهي تضع تقدير النفقات في اعتبارها، أن مبلغ ٣٠ مليون دولار لربما لا يستخدم بالكامل خلال الجزء المتبقي من عام ١٩٩٧.

١٠ - وينبغي أن تشمل الميزانية المقدمة في الجزء المتعلق بالنفقات التكاليف المقدرة لجميع الموظفين، بما فيها الممولة من التبرعات النقدية أو العينية وكذلك تكاليف الدعم ذات الصلة. كما ينبغي أن تتضمن الميزانية المقدمة جزءا للإيرادات يعكس جميع الإيرادات التي تم تحصيلها، بما في ذلك إيرادات الاستئجار الآتية من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وتكاليف دعم البرامج.

١١ - وفيما يتعلق بالموارد الخارجة عن الميزانية والتي تبلغ ٢٠٠ ٩٣٦ ٢ دولار، تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه تم إدراج مبلغ ١٠٠ ٣٩١ دولار في الميزانية تحت بند مكتب المدعي العام ومبلغ ١٠٠ ٥٤٥ ٢ دولار تحت باب قلم المحكمة (A/51/30/Add.1، الجداول ٢ و ٦ و ٨، الفقرتان ٦ و ٨). وتدرك اللجنة من المناقشات التي أجريت بشأن هذا الموضوع أن أكبر حصة من الموارد الخارجة عن الميزانية مستخدمة في دعم أنشطة مكتب المدعي العام. وتوصي اللجنة بأن يظهر التقرير في المستقبل بوضوح إجمالي الموارد المتاحة للمحكمة الدولية من تكاليف الدعم التي تقيد لحساب مانحي التبرعات ومعدلات السداد ذات الصلة، وكذلك الأساس الذي استند إليه في حساب تكاليف الدعم والمعايير المستخدمة ومبالغ تكاليف الدعم التي جرى التنازل عنها. وبالمثل ينبغي أن يبين التقرير أوجه الاستخدام المقترحة لهذه الموارد حسب وجه الإنفاق والوحدة التنظيمية للمحكمة. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى أن مسألة تغييرات تكاليف الدعم يجري استعراضها في الوقت الحاضر من قِبل الجمعية العامة.

ثانيا - الاحتياجات المالية المنقحة لعام ١٩٩٧

١٢ - يقترح الأمين العام احتياجات مالية منقحة يبلغ صافيها ١٠٠ ٩٨٣ ٤٩ دولار لتمويل المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ (A/C.5/51/30/Add.1، الجدول ١). وقد سبق للجمعية العامة في قرارها ٢١٤/٥١ أن اعتمدت مبلغ إجماليه ٦٠٠ ٦٥٥ ٢٣ دولار (صافيه ٩٠٠ ١٤٦ ٢١ دولار) للحساب الخاص للمحكمة عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧.

١٣ - ويضم الملاك المقترح للموظفين لعام ١٩٩٧، ٣٨٧ وظيفة ممولة من الأنصبة المقررة (لا تشمل ١١ قاضيا)، وهو يعكس زيادة مقدارها ٥٠ وظيفة (٣٠ وظيفة لمكتب المدعي العام و ٢٠ وظيفة لقلم المحكمة). وسيشمل ملاك موظفي المحكمة الدولية لعام ١٩٩٧ أيضا ١٠ وظائف ممولة من موارد خارجة عن الميزانية، كما سيشمل، اعتبارا من ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٧، ٢١ موظفا موفرين دون مقابل. وأبلغت اللجنة بأن التكلفة الاسمية لهؤلاء الموظفين الموفرين دون مقابل تبلغ قرابة ٤,٦ ملايين دولار. وترى اللجنة أنه كان ينبغي إدراج تكاليف هؤلاء الموظفين في الميزانية المقدمة (انظر الفقرة ١٠ أعلاه). وعندما سألت اللجنة الاستشارية أبلغت بأنه اعتبارا من ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٧ كانت توجد ١٧ وظيفة شاغرة، تضم ١١ وظيفة من الفئة الفنية في مكتب المدعي العام و ٦ وظائف من الفئة الفنية في قلم المحكمة ولم تكن هنالك وظائف شاغرة في فئة الخدمات العامة. (انظر المرفق الثالث). وتلاحظ اللجنة أن الوظائف الشاغرة ملئت من قِبل المحكمة منذ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ على النحو التالي:

الوظائف التي قامت المحكمة الدولية بملئها
منذ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦

	الوظائف الشاغرة في				الوظائف التي ملئت خلال الفترة	
	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦		٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧			
	فئة فنية	خدمات عامة	فئة فنية	خدمات عامة	فئة فنية	خدمات عامة
مكتب المدعي العام	٢٣	٦	١١	صفر	١٢	٦
قلم المحكمة	٢٢	١٢	٦	صفر	١٦	١٢
المجموع الفرعي	٤٥	١٨	١٧	صفر	٢٨	١٨
المجموع	٦٣		١٧		٤٦	

١٤ - وعند الاستفسار أبلغت اللجنة الاستشارية بأن تقديرات عام ١٩٩٧ للوظائف الجديدة التي يبلغ عددها ٣٦ وظيفة، والتي ترد في الوثيقة A/C.5/51/30، (٤٠٠ ٣٦٠ ١ دولار) حُسبت على أساس معدل شغور قدره ٥٠ في المائة بالنسبة لوظائف الفئة الفنية و ٦٥ في المائة بالنسبة لوظائف فئة الخدمات العامة. وفي الوثيقة A/C.5/51/30/Add.1، حُسبت التكاليف للتقديرات المنقحة لعام ١٩٩٧ للوظائف الجديدة التي يبلغ عددها ٥٠ وظيفة (٦٠٠ ١٤٠ ١ دولار صافي) على أساس معدل شغور قدره ٥٠ في المائة لفترة الستة أشهر فقط بالنسبة لوظائف الفئة الفنية (أي ما يساوي ثلاثة أشهر من التمويل الكامل) ومعدل شغور قدره ٢٠ في المائة لفترة طولها ٦ أشهر لوظائف فئة الخدمات العامة (أي ما يساوي ٤,٨ أشهر من التمويل الكامل).

وتأخذ البارامترات في الاعتبار افتراض أن الإذن بإنشاء وظائف جديدة لن يحدث قبل حزيران/يونيه ١٩٩٧ وأن عملية تعيين موظفي فئة الخدمات العامة تحدث عادة بسرعة أكبر عنها بالنسبة إلى موظفي الفئة الفنية.

ألف - الدوائر

١٥ - تقدر المرتبات والعلاوات لقضاة المحكمة الدولية الذين يبلغ عددهم ١١ قاضيا بمبلغ ٠٠٠ ٨١٥ ١ دولار تقدر تكاليفهم العامة بمبلغ ٠٠٠ ١٤٠ دولار وهي التكاليف المتصلة ببدلات الاستقرار ونقل الأمتعة المنزلية وكذلك استحقاقات الإجازة لزيارة الوطن (المرجع نفسه، الفقرتان ٢٣ و ٢٤). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن القضاة سيقوم بمساعدتهم أحد عشر مساعدا قانونيا توفرهم اللجنة الدولية للحقوقيين بالمجان. وأبلغت اللجنة عندما تحرت الأمر أن المساعدين القانونيين يضطلعون بمسؤوليات ضرورية للمهمة الأساسية للدوائر.

١٦ - يلزم اعتماد قدره ٠٠٠ ٦٠ دولار تحت بند الخبراء الاستشاريين والخبراء ويشمل نفقات السفر ذات الصلة لتوفير خدمات ٥ من أصدقاء المحكمة لاعداد الإفادات الموجزة التي تطلبها المحكمة على وجه التحديد بموجب القاعدة ٧٤ من القواعد الإجرائية وقواعد الاثبات (A/C.5/51/30/Rev.1، الفقرة ٢٢). وأبلغت اللجنة أن المحكمة لا تتحمل عادة النفقات التي يتكبدها أصدقاء المحكمة خلال أداء خدماتهم ولا سيما في حالة تطوعهم بمبادرة منهم. إلا أنه في حالة وجود نفقات يمكن تبريرها ولا يمكن أن يتحملها أصدقاء المحكمة بمفردهم، فإن المحكمة تتولى تغطية هذه التكاليف. وتطلب اللجنة الاستشارية رصد عملية النظر في العروض المقدمة من أصدقاء المحكمة وضبطها بشكل دقيق لمنع إغراق المحكمة بمثل هذه العروض. وتعيد اللجنة تأكيد ضرورة قيام المحكمة بإصدار مبادئ توجيهية تنظم اللجوء إلى أراء الخبراء الفنية في غرف المشورة على نحو ما ورد في قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٤٩ باء (A/50/925، الفقرة ١٧).

١٧ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها قد أوصت بأن يقدم الأمين العام، بعد التشاور مع المستشار القانوني للأمم المتحدة، تقريرا إلى الجمعية العامة من خلال اللجنة في سياق التقديرات المنقحة لعام ١٩٩٧ عن كيفية معالجة موضوع القضاة الذين قاربت مدة خدمتهم على الانتهاء. وقد أبلغت اللجنة في هذا الصدد وبناء على طلبها، أن مكتب الشؤون القانونية قد أشار بأن تحديد مدد خدمة القضاة وشروط عملهم ينبغي أن يجري بشكل مخصص وبطريقة عملية وذلك بحساب الاستحقاقات تناسبيا على أساس الطول النسبي لمدة الخدمة دون المساس بالقرار الذي قد تتخذه الجمعية العامة. وقد أبلغت اللجنة كذلك أن تقريرا عن شروط خدمة قضاة المحكمة الدولية سوف يقدم إلى الجمعية في دورتها الثالثة والخمسين.

باء - مكتب المدعي العام

١٨ - تبلغ الاحتياجات المنقحة من الموارد لعام ١٩٩٧ لمكتب المدعي العام ١٠٠ ٢٩٨ ١٧ دولار وتعكس زيادة قدرها ٥٠٠ ١٢٠ ٥ دولار بالمقارنة باعتماد ١٩٩٦ البالغ ٦٠٠ ١٧٧ ١٢ دولار. وسوف يغطي الاعتماد تكاليف الموظفين والتكاليف غير المتعلقة بالموظفين لـ ١٩٩١ وظيفة (١٣٠ وظيفة من الفئة الفنية و ٦١ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بما في ذلك إضافة ٣٠ وظيفة (١٧ وظيفة من الفئة الفنية و ١٣ وظيفة من فئة الخدمات العامة). وبالإضافة إلى ذلك يشمل ملاك موظفي مكتب المدعي العام في ١٩٩٧ وظيفتين من فئة الخدمات العامة تمولان من الموارد الخارجة عن الميزانية (خصصت إحداهما لقسم العلاقات الخارجية والأخرى لمكتب سراييفو) وكذلك ١٧ وظيفة من وظائف الأفراد الموفرين دون مقابل (A/C.5/51/30/Rev.1، الجدولان ٦ و ٧). وعلاوة على ذلك عين ١٠ متدربين داخليين حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧ بمكتب المدعي العام لتوفير المساعدة في البحث والصياغة في المسائل المتصلة بالقانون الجنائي والقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان (المرجع نفسه، المرفق الأول، الفقرة ٤).

١٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموظفين الموفرين دون مقابل وعددهم ٢٧ موظفا المعينين في مكتب المدعي العام حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٧ سينخفض عددهم إلى ٢١ موظفا بحلول منتصف عام ١٩٩٧ (المرجع نفسه، الفقرة ٢٨). وقد ذكر أيضا أن الاحتياجات المقبلة من الموظفين الموفرين دون مقابل

ستجري معالجتها بعد أن تقوم الجمعية العامة باستعراض السياسة المتعلقة بالموظفين الموفرين دون مقابل (المرجع نفسه، المرفق الأول، الفقرة ١٥). وترد آراء اللجنة الاستشارية بشأن موضوع الأفراد الموفرين دون مقابل في الوثيقة A/51/813.

٢٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تحولا كبيرا قد حدث ابتداء من عام ١٩٩٦ في التركيز نحو الجانب الثاني لولاية المدعي العام وهو إقامة الدعوى ضد الأشخاص المتهمين (المرجع نفسه، الفقرة ٢٧). ودخلت المحكمة الدولية في عام ١٩٩٦ مرحلة جديدة من عملها ببدء المحاكمات (المرجع نفسه، الفقرة ٩). وأبلغت اللجنة بوجود ثمانية متهمين (محتجزين حاليا) حتى ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧ ينتظرون محاكمتهم. وتعكس الاحتياجات المنقحة من الموارد لعام ١٩٩٧ لمكتب المدعي العام إعادة تشكيل المكتب لمواكبة هذا التركيز الجديد وتتمثل في إعادة تجميع بعض الوحدات وإنشاء وحدتين جديدتين (أي قسم السياسات والعلاقات الخارجية ووحدة الطب الشرعي).

٢١ - وفيما يتعلق بقسم السياسات والعلاقات الخارجية ترى اللجنة الاستشارية أن المسؤوليات المذكورة في تقرير الأمين العام ينبغي شرحها وتبريرها بشكل أفضل (المرجع نفسه، الفقرة ٣١). وتلاحظ اللجنة أن القسم يضم خمس وظائف من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة بما في ذلك نقل وظيفة واحدة من الفئة الفنية من قسم التحقيقات (المرجع نفسه، الفقرة ٣٢). وتكرر اللجنة تأكيد رأيها بضرورة تخصيص الموارد المتاحة للمحكمة للمجالات التي تحدد أنها ذات أولوية عليا من قبيل مجالي إقامة الدعوى والتحقيق. وتقترح اللجنة إعادة النظر في ملاك ودور هذا القسم.

٢٢ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن أفرقة التحقيقات التسعة لا تستطيع في الوقت الراهن العمل في القضايا المنوطة بها بصورة مناسبة نظرا لنقص المحققين المؤهلين وقد كرس أحد الأفرقة لمحاكمة جارية وانخفضت قوة فريقين آخرين بدرجة كبيرة لضمان أن تكون القضايا الخاصة بالأفراد الذين صدرت بحقهم عرائض اتهام جاهزة للمحاكمة. ويجري في الوقت الحالي ٢٢ تحقيقا منفصلا و ٣ محاكمات لستة متهمين ودعوتان استئنافيتان. وقد أبلغ المدعي العام اللجنة بأنه من غير الممكن في هذه المرحلة التنبؤ بصدور عرائض اتهام إضافية أو القيام باعتقالات أو محاكمات في عام ١٩٩٨. وبالرغم من إمكانية صدور عرائض اتهام إضافية فليس من المؤكد أن يفضي ذلك إلى اعتقالات.

٢٣ - وتلاحظ اللجنة أن قسم التحقيقات يضم ١٠٥ وظيفة من الوظائف الثابتة وبالإضافة إلى ذلك فقد عين ١٦ موظفا من الموظفين الموفرين دون مقابل بقسم التحقيقات خصص منهم ١٢ موظفا لأفرقة التحقيق وواحد لوحدة الطب الشرعي. وبالنسبة لعام ١٩٩٧ يقترح نقل وحدة الطب الشرعي إلى قسم التحقيقات (A/C.5/51/30/Add.1، الفقرتان ٣٥ و ٣٧).

٢٤ - وبالإشارة إلى الاعتبارات التي أثيرت في تقرير مكتب المراقبة الداخلية (A/51/824، الفقرات ١٦-١٣) أخطرت اللجنة الاستشارية بإنشاء نظام لتتبع المهام بالحاسوب لمساعدة مكتب المدعي العام في تقييم

التحقيقات الجارية واستعراض كمية ونوعية الأدلة التي جمعت بالفعل وتقييم العمل الذي ينبغي إنجازه وتحديد الأولويات والتواريخ النهائية. وترحب اللجنة بهذه الأداة التنظيمية.

٢٥ - وترى اللجنة الاستشارية من المعلومات الموفرة أثناء المناقشات أن فريق الاستراتيجية يخدم في أغلب الأحيان "كإحتياطي" للموظفين الذين ينقلون إلى التحقيقات أو المحاكمات. ويساور اللجنة الاستشارية القلق إزاء العدد الكبير من الوظائف المتبقية في فريق الاستراتيجية. وبالإضافة إلى الـ ١٢ وظيفة الثابتة يساعد الفريق ثلاثة موظفين معارين أحدهم بصفتهم محققين وموظفي بحوث (A/C.5/51/30/Add.1، الفقرتان ٤٢ و ٤٣). وتلاحظ اللجنة كذلك أن مكتب المراقبة الداخلية اقترح أن يبقى عدد الموظفين المخصصين لهذا الفريق عند الحد الأدنى لأنهم لن يكونوا مسؤولين عن عبء من القضايا يمكن تحديده (A/51/824، الفقرة ٤١).

٢٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام يقترح بالنسبة لأفرقة التحقيقات إضافة ١٨ وظيفة جديدة (٩ وظائف من الفئة الفنية من الرتبة ف - ٢/ف - ١ و ٩ وظائف من فئة الخدمات العامة) إلى الوظائف الحالية وعددها ٧٦ وظيفة (A/C.5/51/30/Add.1، الفقرة ٣٦، والمرفق الثالث). وفي ضوء مستوى الشواغر (انظر الفقرة ١٣ أعلاه) توصي اللجنة بملء الوظائف التسع من الرتب ف - ٢/ف - ١ عن طريق النقل في عام ١٩٩٧. وينبغي للأمين العام أن يطلب أي احتياجات إضافية في هذا المجال في تقريره لعام ١٩٩٨. وفيما يتعلق بالوظائف التسع من فئة الخدمات العامة تبدي اللجنة عدم ارتياحها للتفسير المقدم أثناء المناقشات. وقد أخطرت اللجنة بأن إدخال البيانات قد جرى بواسطة موظفين من قسم المعلومات والأدلة. وبالتالي لا توصي اللجنة بالموافقة على هذه الوظائف في الوقت الحاضر. ويمكن تقديم الطلب من جديد مع التبرير الملائم في سياق تقديم ميزانية عام ١٩٩٨. وتطلب اللجنة الاستشارية إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا في سياق التقديرات التالية بشأن إنهاء الأعمال المتأخرة التي تمول حاليا من أموال خارجة عن الميزانية.

٢٧ - ويجري تناول الاحتياجات المتعلقة بوحدة الطب الشرعي في الفقرات ٣٨ إلى ٤١ من الوثيقة A/C.5/51/30/Add.1 ويقترح الأمين العام في الفقرة ٤٠ إنشاء خمس وظائف جديدة (وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٥ ووظيفة من الرتبة ف - ٤ ووظيفتين من الرتبة ف - ٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة). وليس للجنة اعتراض على هذا الطلب.

٢٨ - وقد اكتسبت المحكمة الدولية القدرة على الوصول إلى جميع المناطق في يوغوسلافيا السابقة على نحو ما ورد ذكره في الفقرة ٤٥ من تقرير الأمين العام بفتح مكاتب الاتصال للعمليات الميدانية في كل من زغرب وسراييفو وبلغراد مما سهل عمليات المدعي العام والتحقيقات في الميدان. ويقترح إنشاء وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٢/ف - ١ (موظف عمليات) ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية (سائق) لمكتب زغرب ووظيفتين لمحققين (واحدة من الرتبة ف - ٣ وواحدة من الرتبة ف - ٢) ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (سائق) لمكتب سراييفو. وفضلا عن ذلك يقترح إنشاء وظيفة جديدة لمكتب سراييفو من الرتبة ف

- ٢ لموظف اتصالات ووظيفتين من فئة الخدمات العامة لاخصائي تقني للاتصالات وكاتب اتصالات في الفقرتين ٧٩ و ٨١ من التقرير. وتؤيد اللجنة هذه الطلبات للأسباب المذكورة في تقرير الأمين العام.

٢٩ - وستكون هناك حاجة لاعتماد قدره ١٠٠ ٢١٤ دولار على النحو المبين في الفقرة ٥١ من التقرير لبدل الإقامة المخصص للبعثة للأفراد التابعين لمكتب المدعي العام الذين يكلفون بالعمل في مكاتب الاتصال الميدانية في سراييفو وزغرب وبلغراد. وقد أخطرت اللجنة بأن بدل الإقامة المخصص للبعثة كان يمول في السابق من أموال خارجة عن الميزانية.

٣٠ - وترى اللجنة أنه طالما أن الأشخاص المعينين في الميدان لن يقوموا بإجراء التحقيقات ذاتها فإن مسألة تكليف الموظفين بالعمل كأفراد معينين في البعثات ينبغي إعادة النظر فيها لتفادي نقل الموظفين من لاهاي ودفع بدل الإقامة المخصص للبعثة لهم. وقد وجدت اللجنة صعوبة في التحقق من التكلفة الإجمالية للمكاتب الميدانية بما في ذلك التكاليف التي تجري تغطيتها من التبرعات. وتتفق اللجنة مع مكتب المراقبة الداخلية في أن التكلفة الإجمالية للمكاتب الميدانية تتسم بالتجزئة في عرضها (الوثيقة A/51/824، الفقرة ١٧). وقدم للجنة بناء على طلبها جدول بالعدد الإجمالي للموظفين وتكاليف التشغيل لمكاتب الاتصال الميدانية في عام ١٩٩٧ (انظر المرفق الرابع). وتطلب اللجنة أن تحدد التكاليف الإجمالية للمكاتب الميدانية في المستقبل بطريقة واضحة في ميزانية المحكمة.

٣١ - تبلغ اعتمادات السفر الإجمالية المقدرة لمكتب المدعي العام ٨٠٠ ٦٣٧ ١ دولار بالمقارنة إلى اعتماد قدره ٨٠٠ ٥١٣ ١ دولار في عام ١٩٩٦ ونفقات مقدرة تبلغ ٠٠٠ ٤٥٣ ١ دولار في عام ١٩٩٦ (A/C.5/51/30/Add.1، الجدول ٦ والمرفق الثاني بهذا التقرير). وتدرك اللجنة أن السفر ما زال عنصرا مهما من عناصر التحقيقات التي يجريها مكتب المدعي العام بيد أنه مع مراعاة توصياتها بشأن الوظائف الإضافية لأفرقة التحقيق (الفقرة ٢٦ أعلاه) ترى اللجنة أنه من غير المرجح أن يتجاوز حجم السفر في عام ١٩٩٧ حجمه في عام ١٩٩٦ نظرا لأنه، كما تم توضيحه للجنة، سيشترك عدد من المحققين بشكل فعلي في المحاكمات وفي أنشطة المحكمة الأخرى وأن المحكمة ستكون في حالة انعقاد خلال بقية عام ١٩٩٧. وتوصي اللجنة بالموافقة على اعتمادات السفر عند مستوى عام ١٩٩٦.

جيم - قلم المحكمة

٣٢ - تبلغ الاحتياجات المنقحة من الموارد لعام ١٩٩٧ لقلم المحكمة ٩٠٠ ٣٣٥ ٣٠ دولار وهي تعكس زيادة تبلغ ٢٠٠ ١٤٢ ٩ دولار عن اعتماد عام ١٩٩٦ البالغ ٧٠٠ ١٩٣ ٢١ دولار. وبالإضافة إلى ذلك، فبالنسبة لعام ١٩٩٧ تشير التقديرات إلى أن قلم المحكمة سينفق مبلغ ١٠٠ ٥٤٥ ٢ دولار كموارد خارجة عن الميزانية (المرجع نفسه، الجدول ٨). ويطلب الأمين العام ١٩٠ وظيفة من أجل قلم المحكمة (٦٨ وظيفة من الفئة الفنية، و ٦١ وظيفة من فئة الخدمات العامة و ٦١ وظيفة لموظفي الخدمات الأمنية)، منها ٢٠ وظيفة إضافية (وظيفة واحدة من الرتبة ف - ٢، و ٥ وظائف من فئة الخدمات العامة، و ١٤ وظيفة لموظفي الخدمات

الأمنية). وبالإضافة إلى ذلك، عين في قلم المحكمة ١٣ موظفا من الموظفين الموفرين دون مقابل حتى ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٧ (انظر المرجع نفسه، الجدول ٩).

٣٣ - وفيما يتعلق بمرافق الاحتجاز مطلوب اعتماد قدره ١٠٠ ٧٢٦ دولار لعام ١٩٩٧ من أجل موظفي وحدة الاحتجاز (١٧ حارسا في النصف الأول من العام و ٦ حراس آخرين بالنسبة للنصف الثاني ليصل المجموع إلى ٢٣ حارسا). ومبلغ الـ ٢٠٠ ٩٩ دولار المطلوب لتغطية الإيجار المستحق للحكومة المضيفة عن مرفق الاحتجاز المكون من ٢٤ زنزانة، يستند إلى افتراض بأن ثلث المرفق سيكون مشغولا في الشهور الستة الأولى من عام ١٩٩٧ (٨ محتجزون) وسيكون نصفه مشغولا في النصف الثاني من السنة (١٢ محتجزا). أما تكاليف التشغيل الأخرى المتصلة بمرفق الاحتجاز فتشمل ١٠٠ ٥٧ دولار مطلوبة لتشييد قاعة الاجتماعات، وفناء خارجي ثان مؤمَّن للتمرينات الرياضية للمحتجزين، فضلا عن مبلغ ٩٠٠ ١٦ دولار للاضافات التكميلية للوجبات، ولشراء معدات ترفيهية للمحتجزين. وعلاوة على ذلك تلاحظ اللجنة أن الاعتماد المتعلق بالخدمات المتنوعة (٦٠٠ ٦٨٤ دولار) يشمل توفير الخدمات الطبية للمحتجزين (المرجع نفسه، الفقرات ٦١ و ٩٢ (د) و ٩٦ و ١٠١-١٠٣). وعلى النحو المبين في الفقرة ٢٠ أعلاه فإنه منذ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٧، ينتظر ثمانية من المحتجزين المحاكمة. وبناء على المعلومات الموفرة في التقرير، اللجنة غير مقتنعة بأن هناك حاجة واضحة إلى ستة حراس إضافيين في عام ١٩٩٧ وعلى ذلك توصي اللجنة بعدم الموافقة على تعيينهم.

٣٤ - وفيما يتعلق بحماية المجني عليهم والشهود، تشمل مقترحات الميزانية اعتمادا قدره ٤٠٠ ٩٩٦ دولار من أجل سفر المجني عليهم والشهود واعتمادا قدره ٠٠٠ ٥٣ دولار من أجل سفر موظفي وحدة المجني عليهم والشهود لتنسيق ترتيبات الدعم وحماية الشهود. ويستند الاعتمادان إلى افتراض بأن ٤٠٠ شاهد سيسافرون إلى لاهاي لأغراض حضور جلسات الاستماع للمحاكمات. وتدرك اللجنة أنه ليس من الممكن دائما تقدير عدد الشهود الذين قد يلزمون على وجه الدقة قبل اكتمال التحقيق. وفي هذا الصدد، تتوقع اللجنة أن يجري تنسيق سفر الشهود بدقة، مع مواعيد مثولهم المقررة أمام المحكمة، تجنبا للتكاليف المفرطة وستعود اللجنة إلى هذه المسألة في سياق تقرير الأداء.

٣٥ - وقد أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه يجري وضع مبادئ توجيهية من أجل سداد الإيرادات التي تضبع على الشهود الذين يدلون بشهاداتهم أمام المحكمة، كما يجري وضع إجراءات لتبسيط إدارة هذا النشاط. وتفهم اللجنة أن مستوى المساعدة سيستند إلى مبالغ موحدة تتصل بالحد الأدنى لأجور البلد المنشأ للشهود. وتلاحظ اللجنة أن هذا الاعتماد مدرج تحت بند خدمات متنوعة في الفقرة ١٠٢ من تقرير الأمين العام.

٣٦ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه فيما يتعلق بالاحتياجات الطويلة الأجل لأعمال المحكمة الدولية، فإنها طلبت توفير معلومات عن الترتيبات المتعلقة بتنفيذ الأحكام وحماية الشهود، بما فيها الترتيبات التي تقوم بها الحكومات (A/50/925، الفقرة ٤٣). وفي هذا الصدد، ترحب اللجنة بالتطورات المذكورة في تقرير الأمين العام (A/C.5/51/30/Add.1، المرفق الثالث، الفقرات ٢٠-٢٣). وتشير اللجنة إلى أن الاتفاق الموحد لإنفاذ

الأحكام الذي وقعته دولتان من الدول الأعضاء ينص على قيام الدولة القائمة بإنفاذ الحكم بتغطية جميع النفقات المتصلة بتنفيذ الحكم، بخلاف نفقات النقل إلى مكان السجن. وسيتحمل نظام السجون الإصلاحية في إحدى الدول الأعضاء تكاليف قبول عدد محدود من السجناء، وباعتبار أنها إضافة فستكون طفيفة جدا نسبيا.

٣٧ - وابتداء من عام ١٩٩٧، اضطلعت المحكمة الدولية بمسؤولية مبنى آيغون برمته، ومساحته ٥٢٩ ١٩ مترا مربعا تقريبا من حيز المكاتب وقاعات المحكمة، فضلا عن مرآب تحت سطح الأرض لاصطفاف السيارات ويتسع لـ ٣٣٥ مركبة. ويبلغ الايجار السنوي لتلك الأماكن ٣٠٠ ٢٩٩ ٢ دولار. وتلاحظ اللجنة أنه جرى تأجير مساحة قدرها ٢١٤ ٥ مترا مربعا من المبنى لمدة سنتين لمستأجر من الباطن وهو منظمة حظر الأسلحة الكيميائية التي ستقوم بدفع مبلغ ٥٠٠ ٤٢٥ دولار في عام ١٩٩٧ (المرجع نفسه، الفقرة ٩٤ والمرفق السادس). وترحب اللجنة الاستشارية بتلك الترتيبات غير أنها تكرر تأكيد رأيها المنادي بضرورة أن تضمن المحكمة أنها لن تدفع مبالغ من أجل حيز لا تحتاج إليه (A/50/925، الفقرة ٤٠).

٣٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه فيما يتعلق بصياغة مبنى آيفون، يقترح الأمين العام إضافة وظيفتين من فئة الخدمات العامة، إلى وحدة إدارة مباني المحكمة. وتقترح وظيفة واحدة لمشرف صيانة ثان وأخرى لمساعد صيانة/عمليات يتولى الإشراف على أعمال الصيانة التعاقدية، والتنظيف، وتدبير الشؤون الداخلية والعناية بمكاتب المحكمة ومرافق الاحتجاز (A/C.5/51/30/Add.1، الفقرة ٧٢). وتلاحظ اللجنة أن قسم الخدمات العامة يضم في الوقت الراهن ٢٠ وظيفة لم توضح مهامها للجنة. وتلاحظ اللجنة كذلك أن الحاجة إلى تلك الوظيفتين موضع شك وأن الأمين العام لم يحدد بوضوح دورهما بالنسبة لموظفي شركة الصيانة. واللجنة غير مقتنعة بأنه يلزم وظيفتان إضافيتان وتوصي بأن يجري الاضطلاع بتلك المهام عن طريق النقل.

٣٩ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن المحكمة الدولية تزمع تشييد محاكمات ثانية مخصصة لدائرة الاستئناف (انظر A/50/925، الفقرة ٤٠). قد أبلغت اللجنة بأن هذا الاقتراح سيقدم مشفوعا بتقديرات ميزانية المحكمة لعام ١٩٩٨. وترى اللجنة أنه إذا ظل عدد المحاكمات عام ١٩٩٨ على المستوى المتنبأ به لعام ١٩٩٧ فسيلزم حيز إضافي للمحاكمات للتعجيل بها ولن يكون من المناسب ولا من المستصوب، في رأي اللجنة الإبقاء على المتهمين قيد الاحتجاز لفترات طويلة لمجرد الافتقار إلى حيز لقاعات المحكمة. ومن ناحية ثانية، تطلب اللجنة الى الأمين العام معالجة الاعتبارات التي ذكرها مكتب المراقبة الداخلية (A/51/824، الفقرات ٥٥-٥٧) عندما يقدم اقتراحه بشأن تشييد قاعة ثانية للمحاكمات.

٤٠ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه مطلوب اعتماد قدره ٠٠٠ ١٠ دولار لتشييد قسم الخزينة (A/C.5/51/30/Add.1، الفقرة ١٠١). والتمست اللجنة إيضاحا بشأن هذه المسألة في ضوء الأسئلة التي طرحها تقرير مكتب المراقبة الداخلية (A/51/824، الفقرة ٦٣). وأبلغت اللجنة بأنه لا يمكن الإفصاح عن خطة السفر الخاصة بالمحكمة الدولية لوكلاء السفريات بسبب السرية اللازمة فيما يتعلق بسفر المحققين والشهود. وأن يقوم بعض الموظفين في المحكمة بمعالجة أنشطة السفر المتسمة بالسرية هذه التي كثيرا ما تؤدي إلى التعامل في مبالغ نقدية كبيرة. وفي ظل هذه الظروف، توافق اللجنة على طلب المحكمة.

٤١ - ومطلوب اعتماد قدره ٣٠٠ ٠٦٩ ٢ دولار لاستئجار وصيانة الأثاث ومعدات المكاتب، واستئجار المركبات، والاتصالات وخدمات متنوعة (A/C.5/51/30/Add.1، الفقرة ١٠٢). وترى اللجنة أن هذا التقرير مفرط، وليس له ما يبرره تماما. فمثلا أبلغت اللجنة بأن الاعتماد يشمل استئجار آلية نسخ تصويري، وطابعة شبكية مخصصة لطبع الكميات الكبيرة. ومع ذلك تلاحظ اللجنة من قائمة المعدات الموفرة إلى اللجنة، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ أنه قد أهديت إلى المحكمة طابعتان شبكيتان لطبع الكميات الكبيرة. وعلاوة على ذلك وكما ذكر في الفقرتين ٣١ و ٣٣ أعلاه، فقد تتجاوز الخدمات المتنوعة التي تشمل توفير الخدمات الطبية للمحتجزين واعتمادات للمطالبات والتسويات المتعلقة بالشهود والمحتجزين، الاحتياجات الفعلية. وتوصي اللجنة بتخفيض هذا الاعتماد إلى ١,٨ مليون دولار.

٤٢ - ومطلوب اعتماد لاقتناء الأثاث والمعدات قدره ٦٠٠ ٩٦٥ ١ دولار (المرجع نفسه، الفقرة ١٠٤). وتعتقد اللجنة أن التقدير ربما يزيد على الاحتياجات الفعلية للمحكمة ومبعثه المعدات البالغة التطور التي تلقتها المحكمة بالفعل من جهات مانحة شتى (A/50/925، الفقرة ٤١). فمثلا لم تتمكن اللجنة من التأكد من الحاجة إلى ٣٣ محطة عمل إضافية (الفقرة ١٠٤ (أ)). وفي حين تبين قائمة معدات المحكمة أن هناك ٣٤٢ حاسوبا و ٤٨ حاسوبا محمولا، يبلغ عدد الوظائف الجديدة المطلوبة ٥٠ وظيفة ولن يقتضي الأمر أن يستخدم جميع الموظفين الجدد محطات عمل. وكذلك أدرج تقدير يبلغ ٠٠٠ ٣٧٠ دولار من أجل تركيب محطات أرضية ساتلية في مكتبين ميدانيين، وهما زغرب وبلغراد، لدى الانتهاء من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في المنطقة. والتمست اللجنة إيضاحا بشأن الأسباب التي دعت إلى طلب أموال من أجل شراء محطات أرضية ساتلية، نظرا لأن مرافق الأمم المتحدة كانت مقامة بالفعل. وأبلغت اللجنة بأن إدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة قررت تفكيك المحطات ونقل المعدات إلى أماكن أخرى عند إغلاق مرافق حفظ السلام. وتوصي اللجنة بأن يترك الأمين العام المرافق الحالية في مواقعها لكي تستخدمها المحكمة عوضا عن مطالبة الدول الأعضاء بدفع مبالغ من أجل تركيب محطات أرضية ساتلية جديدة في المكان ذاته. وينبغي خفض الاعتماد إلى ١,٥ مليون دولار (بما في ذلك شطب مبلغ ٠٠٠ ٣٧٠ دولار لتركيب المحطتين الأرضيتين.

رابعا - الاستنتاجات

٤٣ - نظرا لأن الجمعية العامة اعتمدت بالفعل مبلغا اجماليه ٦٠٠ ٦٥٥ ٢٣ دولار (صافيه ٩٠٠ ١٤٦ ٢١ دولار) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير الى ٣٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٧، توصي اللجنة استنادا الى التعليقات والتوصيات الواردة بالتفصيل في الفقرات ٢٦ و ٣١ و ٣٣ و ٣٨ و ٤١ و ٤٢ أعلاه، بالموافقة على اعتماد اضافي قدره ١٠٠ ٦٩٩ ٤٨ دولار (الصافي) لعمليات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لعام ١٩٩٧. وسيلزم اعتماد اضافي قدره ٠٠٠ ٨٩٤ ٤ دولار من أجل الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، يقابلها إيرادات متأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بالمبلغ ذاته.

المرفق الأول

المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

النفقات المقدرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

(أرقام أولية ريثما يتم إقفال الحسابات)

وجه الإنفاق	دوائر المحكمة	الادعاء	قلم المحكمة	المجموع	اعتماد ١٩٩٦	الرصيد	اعتماد ١٩٩٧
الوظائف المؤقتة	٢٦٨,٢	٩ ٢٥١,١	٦ ١٧٣,٩	١٥ ٦٩٣,٢	١٩ ٩٧٣,٤	٤ ٢٨٠,٢	٢٨ ٢٤١,٨
مرتبات وبدلات القضاة	١ ٦٧٦,٨			١ ٦٧٦,٨	١ ٦١٩,٤	(٥٧,٤)	١ ٨١٥,٠
التكاليف العامة للقضاة	٧٥,٢			٧٥,٢	١٣٧,٤	٦٢,٢	١٤٠,٠
مدفوعات أخرى				٠,٠		٠,٠	٤١٤,٣
المساعدة المؤقتة اللازمة للاجتماعات			٧٤٣,١	٧٤٣,١	١٩١,٧	(٥٥١,٤)	٦٥٣,٤
المساعدة المؤقتة العامة		٥٣,٥	١٧٣,٣	٢٢٦,٨	٧٠٤,٠	٤٧٧,٢	٨٢٧,٢
العمل الإضافي	٤,٢	٧,٣	٤٧٤,٠	٤٨٥,٥	١٠٧,٠	(٣٧٨,٥)	٣٤٢,٥
الخبراء الاستشاريون والخبراء		٩٦,١		٩٦,١	٧٦,٧	(١٩,٤)	٣٩١,٦
السفر	٢٥,٩	١ ٤٥٣,٠	٦٤٠,٢	٢ ١١٩,١	٢ ٢١٨,٠	٩٨,٩	٢ ٨٢٤,٨
الخدمات التعاقدية			٣ ٦٨٦,٦	٣ ٦٨٦,٦	٣ ٩٥٠,٠	٢٦٣,٤	٥ ٢٠٥,١
الضيافة			١,١	١,١	٢,٩	١,٨	٢,٩
مصروفات التشغيل العامة			٤ ١٣٩,٣	٤ ١٣٩,٣	٤ ٢٥١,٤	١١٢,١	٦ ٦٠٧,٩
اللوازم والمواد			٣٠٩,٥	٣٠٩,٥	٩١٠,٧	٦٠١,٢	٥٥١,٠
الأثاث والمعدات			١ ١٨٠,٤	١ ١٨٠,٤	١ ٢٨٨,٠	١٠٧,٦	١ ٩٥٥,٦
المجموع (الصافي)	٢ ٠٥٠,٣	١٠ ٨٦١,٠	١٧ ٥٢١,٤	٣٠ ٤٣٢,٧	٣٥ ٤٣٠,٦	٤ ٩٩٧,٩	٤٩ ٩٨٣,١
المبالغ الدائنة الناتجة من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٦٧,٣	١ ٧٩٨,٩	١ ٦١٢,٩	٣ ٤٧٩,١	٤ ٢٥٩,٥	٧٨٠,٤	٤ ٩٦٥,٣
المجموع (الإجمالي)	٢ ١١٧,٦	١٢ ٦٥٩,٩	١٩ ١٣٤,٣	٣٣ ٩١١,٨	٣٩ ٦٩٠,١	٥ ٧٧٨,٣	٥٤ ٩٤٨,٤

المرفق الثاني

موجز التغيرات في الموارد

ألف - الدوائر	الموارد المقدرة لعام ١٩٩٧		
	A/C.5/51/30	A/C.5/51/30/Add.1	الفرق
١ - الوظائف المؤقتة[أ]	٣١٨,٩	٣٠٩,٩	(٩,٠)
٢ - مرتبات القضاة وبدلاتهم	١ ٨٣٣,٢	١ ٨١٥,٠	(١٨,٢)
استحقاق المعاش التقاعدي[ب]	٨٠,٠	٢٨,٣	(٥١,٧)
بدل الانتقال[ج]	١٣٣,٨	١٦٧,٣	٣٣,٥
٣ - التكاليف العامة للقضاة	١٥٣,٥	١٤٠,٠	(١٣,٥)
بدل الاستقرار[د]	١١١,٦	٥٠,٠	(٦١,٦)
نقل الأمتعة المنزلية[هـ]	١٥,٣	٨٠,٠	٦٤,٧
استحقاقات إجازة زيارة الوطن[و]	٢٦,٦	١٠,٠	(١٦,٦)
٤ - العمل الإضافي[ز]	٦,٠	١١,٠	٥,٠
٥ - الخبراء الاستشاريون والخبراء	٠,٠	٦٠,٠	٦٠,٠
٦ - السفر	١٣,٢	١٣,٢	٠,٠
المجموع للدوائر	٢ ٣٢٤,٨	٢ ٣٤٩,١	٢٤,٣

باء - الادعاء	الموارد المقدرة لعام ١٩٩٧		
	A/C.5/51/30	A/C.5/51/30/Add.1	الفرق
١ - الوظائف المؤقتة[ج]	١٤ ٢٧٤,١	١٥ ٠٦٨,٦	٧٩٤,٥
٢ - مدفوعات أخرى[ط]		٢١٤,١	٢١٤,١
٣ - المساعدة المؤقتة العامة[ي]	٣٠,٠	٥٠,٠	٢٠,٠
٤ - العمل الإضافي[ي]	٧,٠	١٠,٠	٣,٠
٥ - السفر[ك]	٢ ٢٢٧,٨	١ ٦٣٧,٨	(٥٩٠,٠)
السفر من أجل التحقيقات	١ ٦٢٠,٠	١ ٢٠٠,٠	(٤٢٠,٠)
السفر لتحضير الشهود	٥٤٠,٠	٣٧٠,٠	(١٧٠,٠)
سفر الموظفين الرسمي لأسباب أخرى	٦٧,٨	٦٧,٨	٠,٠
٦ - الخبراء الاستشاريون والخبراء[ل]	١١٥,٠	٢٩٧,٦	١٨٢,٦
٧ - الخدمات التعاقدية[م]		٢٠,٠	٢٠,٠
المجموع للادعاء العام	١٦ ٦٥٣,٩	١٧ ٢٩٨,١	٦٤٤,٢

		الموارد المقدرة لعام ١٩٩٧		
	جيم - قلم المحكمة	A/C.5/51/30	A/C.5/51/30/Add.1	الفرق
١ -	الوظائف المؤقتة[ن]	١٢ ٨٤٠,٤	١٢ ٨٦٣,٣	٢٢,٩
٢ -	المدفوعات الأخرى[ط]		٢٠٠,٢	٢٠٠,٢
٣ -	المساعدة المؤقتة للاجتماعات[س]	١٠٨,١	٦٥٣,٤	٥٤٥,٣
	مترجمون شفويون ميدانيون معينون بعقود قصيرة الأجل لبعثات التحقيق	٥٥,٤	٥٥,٤	٠,٠
	مترجمون شفويون للمؤتمرات	٥٢,٧	٥٢,٧	٠,٠
	مدونو محاضر حرفية باللغة الفرنسية معينون بعقود قصيرة الأجل		٥٤٥,٣	٥٤٥,٣
٤ -	المساعدة المؤقتة العامة	٧٧٧,٢	٧٧٧,٢	٠,٠
٥ -	العمل الإضافي وبدل العمل الليلي	٢٠٠,٠	٣٢١,٥	١٢١,٥
	العمل الإضافي[ع]	٢٠٠,٠	٢٥٧,١	٥٧,١
	بدل العمل الليلي لموظفي الأمن[ف]		٦٤,٤	٦٤,٤
٦ -	الخبراء الاستشاريون والخبراء[ص]	٣٠,٠	٣٤,٠	٤,٠
٧ -	السفر	٨٨٢,٢	١ ١٧٣,٨	٢٩١,٦
	سفر المجني عليهم والشهود[ق]	٧٩٧,١	٩٩٦,٤	١٩٩,٣
	السفر لأغراض أخرى[ر]	٨٥,١	١١٧,٤	٣٢,٣
٨ -	خدمات تعاقدية	٦ ٢١٤,٢	٥ ١٨٥,١	(١ ٠٢٩,١)
	الترجمة التعاقدية	٨٥,٧	٨٥,٧	٠,٠
	تدوين المحاضر الحرفية (باللغة الانكليزية)	١ ٤٤٢,٤	٤٩٢,٠	(٩٥٠,٤)
	محامو الدفاع	٣ ٣٣٢,٢	٣ ٤٤٢,٢	١١٠,٠
	حرس مرافق الاحتجاز	٨٧٨,١	٧٢٦,١	(١٥٢,٠)
	التدريب	١٢٩,٧	١٧٧,٢	٤٧,٥
	الطباعة الخارجية	١٤٢,٢	١٣٠,٧	(١١,٥)
	خدمات تجهيز النصوص	٢٠١,٢	١١١,٢	(٩٠,٠)
	خدمات وكالات الأنباء	٢,٧	٢٠,٠	١٧,٣
٩ -	مصروفات التشغيل العامة	٦ ٥٢٥,٥	٦ ٦٠٧,٩	٨٢,٤
	استئجار أماكن العمل وصيانتها	٤ ٧١٥,٤	٣ ٨٦٨,٧	(٨٤٦,٧)
	مصروفات التشغيل العامة الأخرى	١ ٨١٠,١	٢ ٧٣٩,٢	٩٢٩,١
١٠-	اللوازم والمواد[ش]	١ ٤٧٦,٢	٥٥١,٠	(٩٢٥,٢)
١١-	الأثاث والمعدات	٢ ٨١٦,٥	١ ٩٦٥,٦	(٨٥٠,٩)
١٢-	تعديلات رئيسية للأماكن	٢ ٦٢٣,٩		(٢ ٦٢٣,٩)

١٣-	مدفوعات أخرى		٢٠٠,٢	٢٠٠,٢
١٤-	الضيافة	٢,٩	٢,٩	٠,٠
	المجموع لقلم المحكمة	٣٤ ٤٩٧,١	٣٠ ٣٣٥,٩	(٤ ١٦١,٢)

(أ) التكاليف الموحدة المنقحة للمرتبات.

(ب) في الوثيقة A/51/30، خصص اعتماد لـ ٤ قضاة بالمعدل الكامل في حين أن الاعتماد الوارد في الوثيقة A/51/30/Rev.1 يشمل ٥ قضاة حسب التكلفة التناسبية

(ج) الاعتماد في A/51/30، يشمل البدل ٤ قضاة؛ وفي A/51/30/Add.1، يشمل البدل ٥ قضاة.

(د) قدرت التكاليف لـ ٤ قضاة ومن يعولونهم.

(هـ) قدرت التكاليف لـ ٤ قضاة قادمين و ٤ قضاة خارجيين.

(و) قدرت التكاليف لقاضيين.

(ز) الزيادة في الاحتياجات.

(ح) التكاليف الموحدة المنقحة للمرتبات + تكاليف ٣٠ وظيفة جديدة.

(ط) الاعتماد المخصص للموظفين المنتدبين للمكاتب الميدانية؛ التكاليف الواردة تحت التكاليف العامة للموظفين كما يتضح من تقرير النفقات للمحكمة.

(ي) تقديرات منقحة استنادا إلى نمط إنفاق عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧.

(ك) تقديرات منقحة نظرا لاختلاف عامل سعر الصرف ونمط الإنفاق لعام ١٩٩٦ وللربع الأول من عام ١٩٩٧.

(ل) في A/51/30، استندت التقديرات إلى خبرة عام ١٩٩٥؛ وفي A/51/30/Add.1، استندت التقديرات إلى افتراض ٨٠ شاهدا وتضمنت تكاليف السفر وبدلات الإقامة اليومية.

(م) بناء على توصية مكتب المراقبة الداخلية، اقترح توفير التدريب للمحققين لتحسين مهارات الموظفين في مجال التحقيق.

(ن) التكاليف الموحدة المنقحة للمرتبات + تكاليف ٢٠ وظيفة جديدة.

(س) أدرجت هذه الاحتياجات في الأصل تحت بند الخدمات التعاقدية في A/51/30. ولكن عملا بتوصية مكتب المراقبة الداخلية، تم تغيير المركز التعاقدي للموظفين وجرى توظيفهم فيما بعد بعقود برتبتي مترجم ١ ومترجم ٢.

(ع) على أساس نمط الإنفاق الفعلي لعام ١٩٩٦، واتضح أنه ستلزم موارد إضافية تحت هذا البند من بنود الإنفاق.

(ف) أسقط الاعتماد المرصود لهذا البند من بنود الإنفاق، دون قصد، من المقترح الذي قدمته المحكمة إلى الأمانة العامة. وبناء عليه اقترح في A/51/30/Add.1.

(ص) يتصل الفرق بتكاليف السفر والتكاليف ذات الصلة على أساس ٢ ٠٠٠ دولار لكل من الخبراء الاستشاريين الثلاثة.

(ق) في A/51/30، رصد الاعتماد على أساس ٣٠٠ شاهد؛ وفي A/51/30/Add.1، رصد الاعتماد على أساس ٤٠٠ شاهد.

(ر) زيادة السفر إلى المكاتب الميدانية؛ وحضور المؤتمرات، إلخ...

(ش) تم تنقيح الاقتراح الأصلي استنادا إلى نمط الإنفاق لعام ١٩٩٦ وتقرير مكتب المراقبة الداخلية بشأن لوازم التجهيز الالكتروني للبيانات.

المرفق الثالث

الشواغـــر

يبين الجدول الوارد أدناه مواقع جميع الوظائف الشاغرة من الفئة الفنية في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٧. بما في ذلك معلومات عن الجهود المبذولة مؤخرا في مجال التوظيف. وفي ضوء هذه الجهود، يتوقع أن ينخفض معدل الشواغر في الفئة الفنية إلى الصفر في منتصف عام ١٩٩٧. ولا يوجد حاليا أي شواغر في الوظائف من فئة الخدمات العامة.

الوظائف الشاغرة/حالة التوظيف

الوظيفة/الرتبة	عـــدد الوظائف	الجهاز/القسم	آخـــر المعلومات عـــن التوظيف
ألف - مكتب المدعي العام			
ف - ٤ (رئيس مكتب)	١	مكتب سراييفو	قدم عرض بالتوظيف
ف - ٤ (موظف اتصال)	١	السياسات والعلاقات الخارجية	أعلن عن الوظيفة؛ يجري النظر في الطلبات المقدمة
ف - ٣ (محقق)	٣	قسم التحقيقات	معروضة على مجلس التعيينات والترقيات
ف - ٣ (مستشار قانوني)	٢	قسم الاستشارات القانونية	أعلن عن الوظيفتين
ف - ٢ (محقق)	٣	قسم التحقيقات	معروضة على مجلس التعيينات والترقيات
ف - ٢ (محلل استخبارات)	١	قسم التحقيقات	تم إعداد قائمة بأفضل المرشحين
المجموع الفرعي لمكتب المدعي العام	١١		
باء - قلم المحكمة			
ف - ٣ (موظف قانوني)	١	الدعم القضائي/محامو الدفاع	أعلن عن الوظيفة؛ يجري النظر في الطلبات المقدمة
ف - ٣ (مترجم)	١	خدمات المؤتمرات واللغات	بانتظار نتائج الامتحان التنافسي
ف - ٢ (موظف أمن بالمحكمة)	١	الدعم القضائي/إدارة المحكمة	تم إعداد قائمة بأفضل المرشحين
ف - ٢ (منســق إنتاج المواد السمعية البصرية)	١	الدعم الالكتروني والاتصالات	أعلن عن الوظيفة؛ يجري النظر في الطلبات المقدمة
ف - ٢ (موظف اتصالات)	١	الدعم الالكتروني والاتصالات	أعلن عن الوظيفة؛ يجري النظر في الطلبات المقدمة
ف - ٢ (موظف دعم)	١	الدعـــم القضائـي/وحدة المجني عليهم والشهود	أعلن عن الوظيفة
المجموع الفرعي لقلم المحكمة	٦		
المجموع للمحكمة	١٧		

المرفق الرابع

المكاتب الميدانية

ألف - الموظفون المنتدبون إلى المكاتب الميدانية

١ - مكتب المدعي العام

المكتب الميداني	الفئة الفنية	فئة الخدمات العامة
سراييفو	وظيفة واحدة رئيس للبعثة برتبة ف - ٤ وظيفة واحدة جديدة مقترحة لمحقق برتبة ف-٣ وظيفة واحدة لموظف عمليات برتبة ف - ٢ (منقول من فريق الاستراتيجية) وظيفة واحدة جديدة مقترحة لمحقق برتبة ف-٢	وظيفة واحدة سكرتير وظيفة واحدة جديدة مقترحة لسائق
زغـــرب	وظيفة واحدة لرئيس للبعثة برتب ف - ٤ وظيفة واحدة جديدة مقترحة لموظف عمليات برتبة ف - ٢	وظيفة واحدة لسكرتير وظيفة واحدة جديدة مقترحة لسائق
بلغراد	وظيفة واحدة لرئيس للبعثة برتبة ف - ٤	وظيفة واحدة لسكرتير

٢ - خدمات الدعم الالكتروني لقلم المحكمة

ستخصص الوظيفتان الجديدتان المقترحتان لموظف اتصالات برتبة ف - ٢ ولإخصائي تقني لشؤون الاتصالات من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) للمكتب الميداني لسراييفو. ويجري تقديم الدعم لهذا المكتب تحت إشراف منسق الاتصالات في لاهاي.

باء - إجمالي تكاليف تشغيل المكاتب الميدانية
(بدولارات الولايات المتحدة)

	سراييفو	زغرب	بلغراد
تكاليف الموظفين	٩٣٤ ٩٠٠	٣٥١ ٠٠٠	٢١١ ٩٠٠
الإيجار	٩٦ ٧٠٠	-	١٣ ٢٠٠
المرافق العامة	-	-	١ ٠٠٠
التنظيف	-	-	٣ ٨٠٠
الاتصالات	٧٢ ٠٠٠	٣٦ ٠٠٠	٢٤ ٠٠٠

- - - - -